

Distr.: Limited  
28 October 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٨ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان  
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

## حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، وإذ تشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،  
وإذ تؤكد من جديد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وبالوفاء بتعهداتها بموجب مختلف الصكوك الدولية في هذا المجال،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



وإذ تؤكد من جديد أيضا قراراتها السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار ٢٣٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩<sup>(٣)</sup>، وقرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القراران ٢٠/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩<sup>(٤)</sup> و ٢٥/١٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩<sup>(٥)</sup>،

وإذ ترحب بالبيانين اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨<sup>(٦)</sup>، وبياني مجلس الأمن اللذين أدلى بهما للصحافة في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ و ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩<sup>(٧)</sup>،

وإذ ترحب أيضا بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار وبما ورد به من ملاحظات<sup>(٨)</sup>، وإذ تشير إلى زيارته إلى البلد في ٣ و ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، والزيارتين اللتين قام بهما مستشاره الخاص المعني بميانمار في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير وفي ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، على التوالي، بينما تأسف لعدم السماح بأي زيارات أخرى خلال العام الماضي من أجل الاضطلاع ببعثة المساعي الحميدة،

وإذ ترحب كذلك بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وتحث على تنفيذ التوصيات الواردة فيهما<sup>(٩)</sup> وفي التقارير السابقة، بينما تأسف لرفض حكومة ميانمار الطلب الذي تقدم به المقرر الخاص من أجل القيام بزيارة متابعة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء عدم تلبية النداءات العاجلة التي تضمنتها القرارات المذكورة أعلاه والبيانات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة الأخرى بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وإذ تشدد على أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار ستستمر في إثارة أشد صور القلق ما لم يحرز تقدم كبير في تلبية نداءات المجتمع الدولي هذه،

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/64/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) انظر A/HRC/12/50، الجزء الأول، الفصل الأول.

(٥) انظر HRC/13/L.10، الجزء الأول، الفصل الأول.

(٦) S/PRST/2007/37 و S/PRST/2008/13؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٧) SC/9662 و SC/9731.

(٨) A/65/367.

(٩) A/65/368 و A/HRC/13/48.

وإذ يساورها بالغ القلق أيضا إزاء القيود المفروضة على مشاركة ممثلي الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والأحزاب السياسية الأخرى والناشطين في الدعوة إلى الديمقراطية والأقليات العرقية وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، مشاركة فعالة وحقيقية في عملية حوار حقيقي ومصالحة وطنية وانتقال إلى الديمقراطية،

وإذ تهيب بحكومة ميانمار أن تتعاون مع المجتمع الدولي من أجل إحراز تقدم ملموس في مجالات حقوق الإنسان والحريات الأساسية والعمليات السياسية،

وإذ تعرب عن عميق أسفها لأن حكومة ميانمار لم تتخذ الخطوات اللازمة لكفالة إجراء عملية انتخابية حرة ونزيهة وتتسم بالشفافية والشمول، وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء القوانين الانتخابية التي سنتها ونفذتها الحكومة والقيود التي فرضتها، بما في ذلك القيود المفروضة على تسجيل الناخبين، والأحزاب، والمرشحين، واحتجاز الناشطين السياسيين، والقيود المفروضة على التقارير الحرة والمتوازنة وعلى حرية التجمع، وعلى الحد من الوصول إلى وسائل الإعلام والتمويل وإمكانات القيام بحملات، وإزاء التقارير عن وقوع حوادث ترويع من قبل الجهات الرسمية، وإلغاء الانتخابات في مناطق إثنية معينة، وعدم استقلال اللجنة الانتخابية،

١ - **تدين بشدة الانتهاكات المنتظمة والمستمرة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار؛**

٢ - **تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار وضع داو أونغ سان سو كي تحت الإقامة الجبرية، وتطالب بالإفراج عنها فورا ودون شروط؛**

٣ - **تحث بقوة حكومة ميانمار، في الوقت الذي تلاحظ فيه رفع الإقامة الجبرية عن يو تين وو، نائب رئيس الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، وعلى الإفراج دون تأخير ودون شروط عن جميع سجناء الضمير الذين يقدر عددهم حاليا بأكثر من ٢١٠٠ سجين، بمن فيهم رئيس رابطة قوميات شان من أجل الديمقراطية، يو مين كو ناينغ، وأحد مؤسسي مجموعة طلبة جيل ٨٨، كو كوجي، يو هكون هتون وو، وقائد مجموعة طلبة جيل ٨٨، كو كو غي مع السماح لهم بالمشاركة الكاملة في العملية السياسية، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار الكشف عن مكان الأشخاص المحتجزين أو الذين تعرضوا للاختفاء القسري والكف عن القيام بمزيد من الاعتقالات بدوافع سياسية؛**

٤ - **تؤكد من جديد الأهمية القصوى لإجراء عملية حقيقية للحوار والمصالحة الوطنية في سبيل الانتقال إلى الديمقراطية، وتعرب عن أسفها، في هذا الصدد، لأن حكومة ميانمار لم تغتنم الفرصة لإقامة حوار موضوعي ومثمر مع داو أونغ سان سو كي، وتهيب**

بالحكومة الجديدة في ميانمار اتخاذ تدابير فورية لإجراء حوار حقيقي مع داو أونغ سان سوكي وسائر الأطراف المعنية وجماعات المجتمع المدني والجماعات الإثنية الأخرى والسماح لهم بالتشاور الحر فيما بينهم ومع جميع أصحاب المصلحة المحليين الآخرين؛

٥ - **تحت بقوة حكومة ميانمار على كفالة إجراء انتخابات حرة ونزيهة تنسم بالشفافية والشمول، وتطلب إلى الحكومة السماح للصحفيين الأحرار الأجانب والمحليين بالمراقبة الحرة للانتخابات وإعداد تقارير عنها وعن التطورات السياسية اللاحقة؛**

٦ - **تهيب بقوة بحكومة ميانمار رفع القيود المفروضة على حرية التجمع وتكوين الجمعيات وحرية التنقل وحرية التعبير، تحقيقاً لأغراض منها حرية وسائط الإعلام واستقلالها، بوسائل منها إتاحة استخدام شبكة الإنترنت وخدمات الهواتف المحمولة والوصول إليها بشكل مفتوح، والكف عن استخدام الرقابة، بما في ذلك الكف عن استخدام قوانين تقييدية لمنع نشر الآراء التي تنتقد الحكومة؛**

٧ - **تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار ممارسة الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار القيام دون إبطاء بإجراء تحقيق كامل وشفاف وفعال ومحيد ومستقل في جميع البلاغات عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي جرائم حقوق الإنسان من العقاب؛ وتعرب عن أسفها لعدم الاستجابة للنداءات السابقة في هذا الشأن، وتطلب من الحكومة أن تفعل ذلك كمسألة ذات أولوية وأن تستعين في ذلك بطلب المساعدة من الأمم المتحدة عند الاقتضاء؛**

٨ - **تهيب بحكومة ميانمار الاضطلاع باستعراض شفاف عام يشمل الجميع لمدى تقييد الدستور وجميع التشريعات الوطنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع المشاركة التامة للمعارضة الديمقراطية والمجتمع المدني والجماعات العرقية وسائر أصحاب المصلحة، بينما تشير مرة أخرى إلى أن الإجراءات التي وضعت لصياغة الدستور أدت فعليا إلى استبعاد المعارضة من العملية؛**

٩ - **تحت حكومة ميانمار على كفالة استقلال وحياد الجهاز القضائي وعلى ضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، والوفاء بالتأكدات التي قطعتها للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار بشأن بدء حوار حول الإصلاح القضائي؛**

١٠ - **تعرب عن القلق إزاء الظروف السائدة في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى والبلاغات المستمرة حول سوء معاملة سجناء الضمير، بما في ذلك تعرضهم**

للتعذيب، وإزاء نقل سجناء الضمير إلى سجون معزولة بعيدة عن أسرهم حيث لا يمكنهم أن يتلقوا فيها أغذية أو أدوية؛

١١ - **تعرب عن القلق العميق** إزاء خطر استمرار النزاع المسلح في بعض المناطق نتيجة لاستمرار الضغوط المفروضة من جانب السلطات الوطنية على جماعات عرقية معينة، واستبعاد بعض الأحزاب العرقية السياسية الرئيسية من العملية الانتخابية، وتهيب بحكومة ميانمار حماية السكان المدنيين في جميع أنحاء البلد، وتدعو جميع المعنيين إلى احترام اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة؛

١٢ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن تتخذ تدابير عاجلة لوضع حد لاستمرار الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك استهداف أشخاص على أساس انتمائهم إلى جماعات عرقية معينة، واستهداف المدنيين تحديدا في العمليات العسكرية، وممارسة الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وأن تضع حدا للإفلات من العقاب على تلك الأفعال؛

١٣ - **تهيب أيضا بقوة** بحكومة ميانمار أن تضع حدا لممارسة التشريد القسري المنتظم لأعداد كبيرة من الأشخاص داخل بلدهم وأية ممارسات أخرى تؤدي إلى ظهور تدفقات من اللاجئين من بلدانهم إلى البلدان المجاورة؛

١٤ - **تعرب عن قلقها** إزاء استمرار التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف والتشريد والحرمان الاقتصادي التي يعاني منها العديد من الأقليات العرقية، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، أقلية روهينغيا العرقية في ولاية راخين الشمالية، وتهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ إجراءات عاجلة لتحسين أحوال كل من هذه الأقليات وأن تمنح الجنسية لأفراد أقلية روهينغيا العرقية؛

١٥ - **تحث حكومة ميانمار** على أن توفر، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تدريباً مناسباً لأفراد القوات المسلحة وأفراد الشرطة وموظفي السجون التابعين لها في مجالي حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أجل كفالة تقيدهم الصارم بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وإخضاعهم للمساءلة عن أي انتهاكات لتلك الأحكام؛

١٦ - **تهيب بحكومة ميانمار** النظر في التصديق على بقية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والانضمام إليها بما يتيح إمكانية إجراء حوار مع هيئات حقوق الإنسان الأخرى المنشأة بموجب معاهدات؛

١٧ - **هيب أيضا** بحكومة ميانمار السماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بمزاولة أنشطتهم دون عائق وضمان سلامتهم وأمنهم وحرية تنقلهم تحقيقا لهذا الغرض؛

١٨ - **هيب بقوة** بحكومة ميانمار أن توقف فورا العمليات المستمرة لتجنيد الأطفال واستخدامهم جنودا والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي من جانب جميع الأطراف، وأن تكثف التدابير الكفيلة بحماية الأطفال من النزاع المسلح، وأن تواصل تعاونها مع المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وأن تستكمل وتنفذ على وجه السرعة خطة العمل المشتركة الجديدة للقوات المسلحة الوطنية، وتيسر الوصول إلى حوار عن خطط العمل مع الأطراف الأخرى المذكورة في التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح، وتتيح الوصول غير المقيد إلى جميع المناطق التي يجند فيها الأطفال لهذه الأغراض؛

١٩ - **تلاحظ مع التقدير** تمديد أجل التفاهم التكميلي الموقع بين منظمة العمل الدولية وحكومة ميانمار بغرض القضاء على استخدام السخرة، وأنه تم اتخاذ بعض الخطوات في هذا الشأن، ولا سيما فيما يتعلق بإذكاء الوعي، غير أنها تعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار ممارسة السخرة، وتحث حكومة ميانمار على تكثيف تعاونها مع منظمة العمل الدولية على أساس ذلك التفاهم، بهدف توسيع نطاق إجراءات مناهضة السخرة إلى أقصى حد ممكن بحيث تغطي جميع أنحاء البلد وتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة العمل الدولية تنفيذا كاملا؛

٢٠ - **ترحب** بالاتفاق بين حكومة ميانمار والأمم المتحدة على مبادرة إنسانية مشتركة مدتها سنتان لمصلحة ولاية راخين الشمالية، وبالنظر إلى الاحتياجات الإنسانية المستمرة في جميع أنحاء البلد، تشجع الحكومة على كفالة توسيع نطاق هذا التعاون ليشمل مناطق أخرى؛

٢١ - **هيب** بحكومة ميانمار أن تكفل وصول الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية وشركائها بشكل كامل وفي الوقت المناسب وبأمان ودون عائق إلى جميع أنحاء ميانمار، بما فيها مناطق النزاع والحدود، وأن تراعي ضرورة التيسير السريع لطلبات الحصول على تأشيرات وتصاريح سفر داخل البلد، وتشجع حكومة ميانمار على الاستفادة من خبرة الفريق الأساسي الثلاثي وعلى مواصلة تعاونها من أجل إتاحة وصول المساعدات الإنسانية إلى جميع الأشخاص المحتاجين في جميع أنحاء البلد، بمن فيهم المشردون؛

٢٢ - **تشجع** حكومة ميانمار على أن تستأنف حوارها في المجال الإنساني مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، وأن تسمح لها بالاضطلاع بأنشطتها وفقا لولايتها، بوسائل منها

على وجه الخصوص إتاحة إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتجزين وإلى مناطق النزاع المسلح في الداخل؛

٢٣ - تشجع حكومة ميانمار على مواصلة التعاون مع الكيانات الصحية الدولية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل؛

٢٤ - تعيد تأكيد تأييدها الكامل للمساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام من خلال مستشاره الخاص المعني بميانمار، تماشياً مع تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار<sup>(١٠)</sup>، وتحث حكومة ميانمار على أن تتعاون مع بعثة المساعي الحميدة، بوسائل منها تيسير زيارات المستشار الخاص إلى البلد وضمان وصوله دون قيود إلى جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك أعلى مستويات القيادة داخل الجيش والأحزاب السياسية والمدافعون عن حقوق الإنسان، وممثلو الجماعات العرقية، وقادة الطلبة وجماعات المعارضة الأخرى، وأن تستجيب بشكل موضوعي ودون تأخير لمقترحات الأمين العام، بما فيها إنشاء مكتب للأمم المتحدة لدعم ولاية المساعي الحميدة؛

٢٥ - ترحب بالدور الذي تؤديه البلدان المجاورة لميانمار وأعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا في دعم بعثة المساعي الحميدة للأمين العام؛

٢٦ - ترحب أيضاً باستمرار مساهمة أصدقاء الأمين العام بشأن ميانمار لدعم عمل بعثة المساعي الحميدة؛

٢٧ - تحث حكومة ميانمار على الاستجابة لطلبات المقرر الخاص زيارة البلد، وعلى أن تتعاون معه تعاوناً تاماً في أدائه للعمل الذي أسنده إليه مجلس حقوق الإنسان، وأن تنفذ العناصر الأساسية الأربعة المتعلقة بحقوق الإنسان التي أوصى بها المقرر الخاص؛

٢٨ - تهيب بحكومة ميانمار إجراء حوار مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بهدف كفالة الاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٢٩ - ترحب بحلقة العمل التي عقدت مؤخراً بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالنظر إلى الاستعراض الدوري الشامل المتوقع أن يجريه مجلس حقوق الإنسان قريباً، وتشجع حكومة ميانمار على السعي للحصول على مزيد من التعاون التقني من أجل التحضير للاستعراض الدوري الشامل وعلى التعاون التام والبناء طوال العملية؛

## ٣٠ - تطلب إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية مع حكومة وشعب ميانمار، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة. بمن فيهم الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة؛

(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٣١ - تقرر استعراض التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لدى مواصلة النظر في المسألة في دورتها السادسة والستين على أساس تقارير الأمين العام والمقرر الخاص.